

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٨****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ بشأن هيئة قضايا الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٠٣ فيما تضمنه من تخطى السيد/ حسن أحمد صبرة إمام ، فى التعيين بوظيفة مندوب مساعد بهيئة قضايا الدولة وتعيينه فى وظيفة مندوب مساعد بالهيئة ، على أن يكون تاريخ أقدميته اعتباراً من ٢٠٠٣/٥/١٩ وترتيبه تالياً للسيد/ أشرف وفاء شعبان السيد ، وسابقاً على السيد/ أحمد محمد عبد الرؤوف سالم ، المندوبين المساعدين بالهيئة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ المحرم سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٣ يناير سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك